

دولة رئيس مجلس النواب  
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة 124 من نظام مجلس النواب نتوجه إلى الحكومة بالسؤال الآتي،  
أملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

النائبة بولا يعقوبيان  
بيروت في 14/3/2019

دولة رئيس مجلس الوزراء  
الأستاذ سعد الحريري المحترم

الموضوع: عقود الاتفاق بالتراضي بين بلدية بيروت وشركة الإعلام والإعلان Noise

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نتوجه إلى الحكومة بالسؤال التالي:

لما كانت عقود الاتفاق بالتراضي التي تجريها الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات قد أصبحت القاعدة وإجراء المناقصات العمومية قد أمسى الاستثناء.

ولما كانت عقود الاتفاق بالتراضي التي تجريها بلدية بيروت وآخرها عقد الاتفاق بالتراضي مع شركة الإعلام والإعلان **Noise**، لتقديم الاستشارات وخدمات العلاقة العامة والإعلام والإعلان لبلدية بيروت بمبلغ إجمالي قدره مايتان وستة وأربعون ألف دولار أميركي الذي أُقر بعد عرضه ثلاث مرات على المجلس البلدي ولقي معارضة من عدة أعضاء في كل من المرات الثلاث، تستوجب المصادقة عليها من قبل وزير الداخلية والبلديات،

## لذلك

أُتشرّف بأن أوّجه بواسطة رئاستكم الموقّرة، سؤالاً إلى الحكومة وتحديدًا إلى وزيرة الداخلية والبلديات، على الوجه الآتي:

1- هل أن وزيرة الداخلية تتقيد بتطبيق أحكام قانون المحاسبة العمومية الذي يوجب إجراء مناقصات عمومية، أم تكتفي بتصديق قرارات الموافقة على عقود الاتفاق بالتراضي واحالتها إلى ديوان المحاسبة.

2- ما هي الإجراءات التي تقوم بها وزيرة الداخلية لوقف تمرير عقود الاتفاق بالتراضي المخالفة للقانون والتي تحول دون تمكين شركات أو مؤسسات أخرى من الاشتراك بالمناقصة التي من شأنها تعزيز الشفافية وتخفيض الأسعار.

3- هل قامت وزيرة الداخلية بإرسال أية مذكرات إلى البلديات ولا سيما بلدية بيروت بغية عدم إجراء عقود اتفاق بالتراضي إلا في أحوال خاصة واستثنائية.

بناء على ما تقدم،

فإني أمل من دولتكم إجراء المقتضى القانوني وإحالة هذا السؤال إلى الحكومة لكي تعتمد إلى الإجابة عليه خلال المهلة المحددة في المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، وإلا اضطررنا إلى تحويل سؤالنا هذا إلى استجواب وفقاً للأصول.

وتفضلوا بقبول الإحترام  
النائبة بولا يعقوبيان  
بيروت في 14/3/2019